

إعلان رقم ١٣٩٤

إعلان عن تجديد الانتساب

**إلى جدول الخبراء ووكلاء التفليسة ومراقبي الصلح الاحتياطي
لكل من مضى على تاريخ انتسابه إلى الجدول أكثر من خمس سنوات**

في إطار المشروع المعدّ من قبل وزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى بموضوع تحديث جدول الخبراء ووكلاء التفليسة ومراقبي الصلح الاحتياطي، وتنقيته،

وعملاً بالمرسوم الاشتراعي الرقم ٦٥ تاريخ ١٩٨٣/٩/٩ وتعديلاته، المتعلّق بنظام الخبراء ووكلاء التفليسة ومراقبي الصلح الاحتياطي، لا سيّما المادة ٣٥ منه التي تنص على أنه "يعمل بجدول الخبراء ووكلاء التفليسة ومراقبي الصلح الاحتياطي لمدة خمس سنوات قضائية..."،

تعلن وزارة العدل عن البدء باستقبال طلبات تجديد الانتساب إلى الجدول المذكور، لكل من مضى على تاريخ انتسابه أكثر من خمس سنوات، وذلك تحت طائلة اعتباره خارج الجدول، وفقاً للأحكام القانونية المرعية الإجراء.

تقدّم الطلبات إلى دائرة الخبراء في وزارة العدل أو لدى جميع فروع شركة "البيان بوست"، اعتباراً من الأربعاء ٢٨ تشرين الأول ولغاية الاثنين ٢٨ كانون الأول ٢٠٢٦ ضمناً.

بالنسبة إلى من سبق له أن تقدّم إلى وزارة العدل بطلب تجديد انتسابه، ولم يُبَيّن في طلبه حتى تاريخه، يجوز له أن يتقدّم، لدى قلم مجلس القضاء الأعلى، بطلب سحب طلبه السابق وإعادة تقديم طلب جديد إلى وزارة العدل، وذلك بهدف تحديث المستندات والتحقّق من استمرار توافر الشروط المطلوبة. ولا يُنظر في أيّ من طلبات التجديد السابقة المودّعة لدى قلم المجلس، ما لم يُعَدّ تقديمها وفق الآلية الجديدة ضمن المهلة المحدّدة أعلاه، وتُعتبر الطلبات التي لم يُعَدّ تقديمها خلال هذه المهلة ملغاة.

المستندات المطلوبة

على الخبير الراغب في تجديد انتسابه إلى جدول الخبراء أن يتقدّم بطلب التجديد وفق النموذج المعتمد من وزارة العدل، مرفقاً به المستندات الآتية:

- صورتان شمسيّتان مصدّقتان
- سجل عدلي لا يعود تاريخه إلى أكثر من شهر في تاريخ تقديم الطلب



- تقرير طبي يثبت سلامته من الأمراض والعاهات التي تحول دون قيامه بأعمال الخبرة لا يعود تاريخه إلى أكثر من ثلاثة أشهر في تاريخ تقديم الطلب
- تعهد شخصي يصرح فيه بأنه ليس موظفاً أو مستخدماً في إدارات الدولة أو المؤسسات العامة
- نسخة عن الجريدة الرسمية التي تثبت انتسابه إلى جدول الخبراء المحلفين لدى المحاكم
- بالنسبة إلى فروع الهندسة والطب والمحاسبة والطوبوغرافيا والصيدلة ووكلاء التفليسة، إفادة حديثة بالانتساب إلى النقابة المعنية، لا يعود تاريخها إلى أكثر من شهر
- نسخة عن آخر ثلاثة تقارير رفعها إلى المحكمة خلال الخمس سنوات الأخيرة، متى كان قد سبق تكليفه بمهام خبرة، بالنسبة إلى خبراء الترجمة، تقريراً مفصلاً عن أعمال الترجمة التي قاموا بها خلال السنوات الخمس الأخيرة، مرفقاً بالمستندات المثبتة لها (إفادة تسجيل المكتب لدى الدوائر الرسمية، إفادة تثبت تسديد الضرائب عن السنوات الخمس الأخيرة، ...)، وفي حال عدم وجود مكتب مسجل، بياناً مفصلاً عن طريقة مزاوله أعمال الترجمة ومكانها، وسائر التفاصيل المتعلقة بها
- بياناً بالمحاكم التي سبق أن كُلف من قبلها بمهام الخبرة

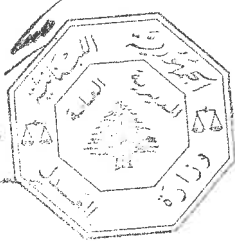
كما يُطلب من طالب تجديد الانتساب بيان ما إذا سبق له أن أحيل الى الهيئة التأديبية للخبراء، وفي حال الإيجاب عدد المرات والتواريخ.

ويُعتبر طلب تجديد الانتساب غير مستوفٍ لشروطه ما لم تكن المستندات المطلوبة مرفقة به كاملة وصالحة بتاريخ تقديمه.

ملاحظة: توضع المستندات المطلوبة داخل ملف كرتون مقفل ويدون عليه اسم طالب تجديد الانتساب وفرع الخبرة والمحافظة.

بيروت في ٢٢ تشرين الأول ٢٠٢٦

وزير العدل
عادل أ. نصار



صورة طبق الأصل
مرودينا خليفه




قرار رقم ١٣٩٨

إن وزير العدل،

بناءً على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨،

بناءً على الإعلان الصادر بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/٢٢ (تجديد الانتساب إلى جدول الخبراء المحلفين لدى المحاكم ووكلاء التقليلة ومراقبي الصلح الاحتياطي لكل من مضى على تاريخ انتسابه

إلى الجدول أكثر من خمس سنوات)،

بناءً على اقتراح المدير العام لوزارة العدل،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تُقدم طلبات تجديد الانتساب إلى دائرة الخبراء في وزارة العدل أو لدى جميع فروع شركة " لبيان بوست " اعتباراً من نهار الأربعاء الواقع في ٢٠٢٦/١٠/٢٨ ولغاية نهار الاثنين في ٢٠٢٦/١٢/٢٨ ضمناً طيلة أيام الأسبوع من الساعة التاسعة صباحاً ولغاية الواحدة ظهراً ونهار الجمعة من الساعة التاسعة صباحاً ولغاية الثانية عشرة ظهراً.

المادة الثانية : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

بيروت في ٢٠٢٦/١٠/٢٢

وزير العدل

عادل أ. نصار



صورة طبق الأصل

رودينا خليفه

٢٠٢٦/١٠/٢٢

